

قرار رقم (٩٨٢) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١١/٢٦/٢٠١٣

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الاشراف والرقابة

علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويضنا

في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل

خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء

التأمين .

وعلى محضر اجتماع لجنة قيد أصحاب المهن والعاملين في مجال التأمين المعقودة

بتاريخ ٣/١١/٢٠١٣

" ق ر ر "

مادة أولى : يعاد قيد أسمى خبيرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهما فيما بعد بالسجل المعد

لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين اسم كل منهم

وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	٥٧٠	مهندس / أحمد عبد المنعم حسن فايد	تأمين أجسام السفن .
٢	١١٧٥	مهندس / محمد خالد محمود رفاعى	تأمين الهندسى .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة

(محمد معيط)



٤٦٠٧٦